

سؤال موجه الى حكومة تصريف الاعمال بكامل أعضائها

وإلى وزير التربية والتعليم العالي السيد عباس الحلبي بشكل خاص

بواسطة رئيس مجلس النواب

حلية المققر ... سليمان ... ابراهيم معن ... بناء حاربا ... سليم حلبي
سؤال الى الحكومة ... سليم ... سليم ... هر دم

مقدم من: النائبة حليمة عقور

الموضوع: مجموعة أسئلة موجهة الى الحكومة اللبنانية بكامل أعضائها وإلى رئيسها السيد نجيب
ميقاتي وإلى السيد وزير التربية عباس الحلبي حول:

- 1 - الأسس والمعايير التي تعتمد من الجامعة اللبنانية بخصوص التفرغ وما هي المعايير التي تم اعتمادها بعقود التعاقد بالساعات.
- 2 - وضع المدارس التي تعمل دون اذن مباشرة تدريس.

بعد التحية،

حيث أنه عملاً بالمادة ١٢٤ من النظام الداخلي لمجلس النواب والتي تأتي تحت الفصل الأول "الأسئلة" من الباب الثالث "الرقابة البرلمانية"، فإنه يحق لنائب أو أكثر توجيه الأسئلة الشفوية أو الخطية إلى الحكومة بمجموعها أو إلى أحد الوزراء؛

وحيث أن الفقرة الأخيرة من المادة ١٢٤ قد نصت على أن السؤال الخطّي يوجّه بواسطة رئيس المجلس وعلى الحكومة أن تجيب عليه خطّياً خلال مهلة خمسة عشر يوماً على الأكثر من تاريخ تسلّمها السؤال؛

وحيث أنه بالنسبة للموضوع الأول:

الأسس والمعايير التي تعتمد من الجامعة اللبنانية بخصوص التفرغ وما هي المعايير التي تم اعتمادها بعقود التعاقد بالساعات.

حيث أنه تم ارسال ملف التفرغ في الجامعة اللبنانية الى وزارة التربية منذ عدة ايام،
وحيث أن الملف المذكور يسوده الغموض نتيجة غياب المعايير والتدخل السياسي،
وحيث أنه يقتضي على وزير التربية نشر هذه اللائحة قبل إقرارها في مجلس الوزراء وذلك لاعتماد مبدأ الشفافية اولاً، وثانياً لإعطاء الفرصة للإساتذة غير الموجودين في اللائحة الاعتراض وتصحيح أي خطأ او اي تمييز وظلم.

وحيث ان الوزير وضع يده على ملف الجامعة اللبنانية،
وحيث أنه في هذا الإطار نشدد على وجوب اعتماد معيار الكفاءة المنصوص عليه في المادة 12 من الدستور اللبناني، وعلى مبدأ المساواة انطلاقاً من و استناداً الى مبدأ الشفافية.

وحيث أنه بالنسبة للموضوع الثاني:

وضع المدارس التي تعمل دون إذن مباشرة تدريس.

وحيث من ناحية أخرى، يتبيّن أن هناك مدارس خاصة تعمل دون الحصول على مباشرة تدريس بعد الحصول على مرسوم ومنها من ليس حاصل حتى على مرسوم،

وحيث أن من شأن ذلك تعريض التلامذة في المدارس المذكورة إلى خلل في تسلسليم الدراسي مما قد يؤدي أحياناً كثيرة إلى التسرب،

وحيث أنه وخلافاً للقانون، تعاقب وزراء التربية المتعاقبين على منح موافقات استثنائية لاستقبال الطلاب وهذا غير قانوني،

وحيث أن الوزارة وجهت عدة كتب صادرة منحت بوجبها سنة واحدة مهلة قصوى قبل إقفال هذه المدارس، إلا أنه حتى الآن لم ينفذ الإقفال وهذه المدارس لا زالت تعمل،

بناءً لما تقدّم، نتوجه إلى الحكومة اللبنانيّة بكمال أعضائها وإلى رئيسها السيد نجيب ميقاتي ووزير التربية والتعليم العالي السيد عباس الحلبي على وجه الخصوص بشكل خاص بالأسئلة التالية:

بالنسبة للموضوع الأول:

1- هل تم احترام الأصول والمعايير المنصوص عنها في القانون في الفراغ في الجامعة اللبنانيّة؟ وما هي هذه المعايير التي اعتمدت في الفراغ لملاءك الجامعة اللبنانيّة؟

2- ما هي المعايير التي تم اعتمادها في عقود التعاقد بالساعات في الجامعة اللبنانيّة؟

وعليه نطلب من وزير التربية نشر المعايير التي تم تبنيها في هذا الملف إذا وجدت، ونشر اللائحة قبل عرضها على مجلس الوزراء.

بالنسبة للموضوع الثاني:

وضع المدارس المخالفة للقانون:

3-لماذا لم تعمدوا خلال فترة توليككم الوزارة حتى الآن إلى تصحيح الوضع القائم وتنفيذ الكتب

الصادرة عن الوزارة بالاقفال؟

4-هل لدى الوزارة إحصاء دقيق عن عدد المدارس المخالفة للقانون والتي تعمل دون أذونات

وتراخيص؟

وفي حال الالياج، نطلب تزوييناً بلائحة بهذه المدارس غير القانونية مع كافة التفاصيل المتعلقة

بها (إذا كانت حاصلة على مرسوم وعدد التلاميذ وموقعها الجغرافي واسم مدير المدرسة)؟

5-والاستناد إلى مجمل ما تم عرضه، وخطورته، هل تتوى الوزارة اتخاذ خطوات جدية لاقفال

المدارس التي تعمل بشكل قانوني؟

6- وهل لدى الوزارة آلية لتلمذة هذه المدارس لكي لا يتضرروا كإلحاقهم في مدارس قانونية

رسمية أو خاصة وتسوية أوضاعهم بطريقة قانونية؟

متميّزين تقديم جواب خطّي على الأسئلة المذكورة في خلال مهلة أقصاها 15 يوماً عملاً

بالنظام الداخلي لمجلس النواب.

وتفضوا بقبول الاحترام

النائبة حليمة قعور

م. سعيد
وزير التربية والتعليم

أبراهيم نعمة
وزير العدل

الإبراهيم عبد